بسم الله الرحمن الرحيم

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي جعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ـ المدعى عليه ـ / رئيس مجلس محافظة ميسان / إضافة لوظيفته ـ وكيله الموظف الحقوقي احمد موحان خزعل .

المميز عليه ـ المدعي ـ / سعد كيطان علاوي ـ وكيله المحامي علي حسين السعيدي .

الادعاء

ادعى وكيل المدعي (المميز عليه) لدى محكمة القضاء الاداري بأنه سبق وان تم انتخاب موكله عضواً في مجلس محافظة ميسان الا انه تم استبعاد بعض من أعضاءه وكان المدعي من ضمنهم بصورة مخالفة للقوانين . وحيث ان المدعى عليه/إضافة لوظيفته (المميز) ممتنع عن اكمال المعاملة التقاعدية لموكله واحالتها الى هيئة التقاعد الوطنية قررت محكمة القضاء الاداري رد الدعوى لعدم تمتع مجالس المحافظات غير المنتظمة في اقليم بالشخصية المعنوية التي تؤهلها حق التقاضي . وقد طعن المدعي بهذا القرار امام المحكمة الاتحادية العليا وأعيد منقوضاً بقرارها المرقم (٩٠/اتحادية/تمييز/٢٠٠٩) في ٢٠٠٩/٨/١١ واتبعت محكمة القضاء الاداري ماجاء بقرار النقض . وبتاريخ ٢٠٠٩/١٢/٣٠ وبعدد اضبارة (٥١١/ق/٢٠٠٨) قررت محكمة القضاء الاداري استنكار الدعوى لوجود لجنة تحقيقة حول الكتب التي استند اليها المدعي في دعواه الى نتيجة قرار اللجنة التحقيقية وقد طعن المدعي بقرار الاستنكار أمام المحكمة الاتحادية العليا وقد أعيد منقوضاً بقرارها المرقم (٢/اتحادية/تمييز/٢٠١٠) في ٢٠١٠/٣/١ . طلب وكيل المدعي (المميز عليه) فتح باب المرافعة والاستمرار بنظر الدعوى لصدور القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠ وبناءاً على طلبه قررت محكمة القضاء الاداري فتح باب المرافعة مجدداً . ونتيجة المرافعة الحضورية قررت محكمة القضاء الاداري بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٤ الحكم بالزام المدعى

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساحة بغداد
هاتف ـ ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

عليه / اضافة لوظيفته بترويج المعاملة التقاعدية للمدعي وارسالها للهيئة الوطنية للتقاعد لغرض احتساب الحقوق التقاعدية له ذلك لانه ثبت للمحكمة من خلال المستندات واقوال وكيل المدعى عليه /اضافة لوظيفته ان مجموع خدمة المدعي بعضوية مجلس محافظة ميسان بلغت (ثمانية اشهر وتسعة ايام) أي بما يزيد عن الستة أشهر . طعن وكيل المميز بالحكم امام المحكمة الاتحادية العليا بلائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٠/٧/١٣ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية فقرر قبوله شكلا ،ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون وانه جاء أتباعا لقراري النقض التمييزي الصادرين من هذه المحكمة بعدد الاضبارة (٩٠/اتحادية/تمييز/٢٠٠٩) في (٢٠٠٩/٨/١١) و(٢/اتحادية /تمييز /٢٠١٠) في (٢٠١٠/٣/١) حيث ثبت لمحكمة الموضوع من تحقيقاتها في الدعوى ومن إقرار وكيل المدعي عليه اضافة لوظيفته أثناء المرافعة بان مجموع خدمة المميز عليه /المدعى / في عضوية مجلس محافظة ميسان بلغت أكثر من ستة أشهر وحيث أن الفقرة (١ ــ أ) من البند (ثالثاً) من المادة (١٨) من قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ قد قضت بان (يمنح أعضاء المجالس ورؤساء الوحدات الإدارية ونائبا المحافظ الذين شغلوا مناصبهم بعد تاريخ (٢٠٠٣/٤/٩) راتبا تقاعديا لايقل عن (٨٠%) من المكافأة الشهرية المحددة بموجب هذا القانون على ان لا تقل الخدمة الفعلية عن سنة او في حالة أصابته بعجز أعاقه عن أداء مهامه أثناء مدة العضوية) وان المادة الثالثة من القانون رقم (١٥ لسنة ٢٠١٠) قانون التعديل الأول لقانون المحافظات غير المنتظمة في اقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ الصادر في ٢٠١٠/٣/٩ قد أحلت عبارة (عن سته اشهر) محل عبارة (عن سنة) الواردة في الفقرة (١/أ) من البند (ثالثا) من المادة (١٨) من القانون انفا لذا يكون المدعي محقاً في دعواه ويكون الحكم المميز القاضي بالزام المميز /المدعي عليه/ اضافة لوظيفته بترويج المعاملة التقاعدية للمدعي وارسالها الى

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iruq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساحة بغداد
هاتف ــ ٥٤٣٣٤٥٧، ٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ١٠٧/اتحادية/تمييز/٢٠١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

الهيأة الوطنية للتقاعد للنظر في طلبه قد جاء صحيحاً وموافقاً للقانون قرر تصديقه ورد الاعتراضات التمييزية مع تحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٠/١٢/٨ .

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
أكرم احمد بابان

العضو
أكرم طه محمد

العضو
حسين أبو التمن

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
عبود صالح التميمي